

اعتماد 4 مليارات ريال إضافية للإسراع في بناء مساكن للأعضاء داخل الحرم الجامعي

خادم الحرمين يقر ضوابط ومعايير بدلات ونزايأ أعضاء هيئة التدريس بالجامعات

د. العنقري: القرار يشمل بدلا الجامعات الناشئة والتخصصات النادرة ومكافأة التميز

الرياض - (و.أ.س):

وافق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس التعليم العالي - حفظه الله - على قرار مجلس التعليم العالي الخاص بالضوابط والمعايير اللازم توافرها فيمن تمنح لهم البدلات والمكافآت والنزايأ التي تمنح للمخاضعين لسلم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات وتشمل التخصصات النادرة، والجامعات الناشئة، ومكافأة التميز).

وأوضح وزير التعليم العالي الدكتور خالد بن محمد العنقري أنه سبق أن صدر قرار مجلس الوزراء القاضي بالموافقة على صرف عدد من المكافآت والبدلات لأعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات السعودية، كما قضى القرار بتشكيل لجنة دائمة من وزارات (التعليم العالي، والخدمة المدنية، والمالية) ترافع نتائج اجتماعاتها لمجلس التعليم العالي، تخصص باقتراح الضوابط والمعايير اللازمة لصرف كل من (بدل التخصصات النادرة، وبدل الجامعات الناشئة، ومكافأة التميز) وإعادة النظر فيما يلزم تقليصه منها كل ثلاث سنوات.

وقال في تصريح وكالة الأنباء السعودية لقد قرر المجلس بعد الاطلاع على توصية اللجنة المشار إليها أعلاه - بأن يتم صرف هذه البدلات وفق ما يلي:

أولا - بدل الجامعات الناشئة:

يصرف بدل الجامعات الناشئة لأعضاء هيئة التدريس السعوديين (أساتذة، أساتذة مشاركة، أساتذة مساعد) وفقا للنسب التالية من الراتب الأساسي.

أ) (٢٠٪) لجامعات الملك خالد، طيبة،

الطائف، والقصيم.

ب) (٤٠٪) لجامعات جازان، الجوف، تبوك، نجران، حائل، الباحة، والحدود الشمالية.

ج) بالنسبة لكليات المحافظات فيصرف لها

البدل حسب النسب التالية:-

١ - (٢٠٪) للكليات في المحافظات التي تبعد عن مقر الجامعة أكثر من ٣٠ كيلو مترا

وحتى ٦٠ كيلو مترا.

٢ - (٣٠٪) للكليات في المحافظات التي تبعد عن مقر الجامعة أكثر من ٦٠ كيلو مترا وحتى ١٢٠ كيلو مترا.

٣ - (٤٠٪) للكليات في المحافظات التي تبعد عن مقر الجامعة أكثر من ١٢٠ كيلو مترا.

٤ - يجب مراعاة عدم الإزدواج في صرف البدل بين الجامعة والكليات، ويصرف الأعلى من البدلين.

د) يصرف البدل بنسبة (٢٠٪) من الراتب

الأساسي للمحاضرين والمعيدين العاملين في الجامعات الناشئة والكليات في المحافظات

حسب الضوابط سالفة الذكر.

ثانيا - بدل التخصصات النادرة:

١) يصرف بدل النادرة لأعضاء هيئة التدريس السعوديين في التخصصات التي

تكون نسبة السعوده فيها (٥٠٪) فأقل وفقا

للنسب التالية من الراتب الأساسي:-

أ - (٤٠٪) للتخصصات الهندسية والطبية

والصحية والحاسوبية.

ب - (٣٠٪) للتخصصات الإدارية والمالية

والأنظمة.

ج - (٢٥٪) لتخصصات اللغات والترجمة.

د - (٢٥٪) لتخصصات العلوم الأساسية

والتطبيقية.

هـ - (٢٥٪) لتخصصات القراءات والتربية

الخاصة ورياض الأطفال.

٢) تصرف نسبة (٢٠٪) من الراتب الأساسي للتخصصات النادرة للمحاضرين، والمعيدين العاملين في الجامعات والكليات في المحافظات حسب الضوابط سالفة الذكر.

ثالثا - مكافأة التميز:

تصرف مكافأة تميز شهري لأعضاء هيئة

التدريس السعوديين والمحاضرين، والمعيدين

حسب من الراتب الأساسي من الدرجة

الأولى بنسبة (١٠٪) للحصول على جائزة

محلية، و (٢٠٪) للحصول على جائزة إقليمية،

و (٣٠٪) للحصول على جائزة عالمية، و (٤٠٪) للحصول على

جائزة دولية، وفق الضوابط

التالية:-

١) الجوائز العلمية: ويشترط لصرف

المكافأة توافر الضوابط الآتية في الجائزة

الممنوحة:-

أ - أن تكون صادرة من مؤسسات أو

جمعيات علمية أو مراكز متخصصة.

ب - أن تعتمد مبدأ التحكيم للبحوث المقدمة

للمنافسة على الجائزة.

ج - أن تكون مفتوحة لجميع المختصين في

موضوع الجائزة.

د - أن يكون في حكم الجائزة العلمية النشر

العلمي لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم

بصفة منفردة أو بصفة مشتركة في مجلة

علمية ذات سمعة عالمية في مجال التخصص،

وكذلك الحصول على شهادة أو وثيقة من مجلة

علمية محكمة نظير تقديم عمل علمي مميز في

مجال التخصص.

٢) براءة الاختراع: ويقصد ببراءة

الاختراع التي تمكن من الحصول على هذه

المكافأة (البراءة العلمية الأكاديمية التي

يحصل عليها عضو هيئة التدريس منفرداً أو بصفة مشتركة من إحدى الجهات المعتمدة عالمياً أو محلياً في منح براءات الاختراع، ويشترط فيها أن تكون قد نتجت عن بحث أكاديمي محكم أو نتج عنها بحث أكاديمي محكم) ويخجل في حكم براءة الاختراع الاكتشافات العلمية والطبية، والعمليات الجراحية المتأخرة التي يجريها أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، واكتشاف العقاقير الطبية، ويشترط في جميع ما ذكر أن يكون ناتجاً عن بحث علمي محكم أو نتج عنه بحث علمي محكم.

٣) تعتمد الجائزة العلمية وبراعة الاختراع وما في حكمها بموافقة وزير التعليم العالي، بناءً على توصية من الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي.

كما أضاف وزير التعليم العالي بأنه وفقاً لما قرره مجلس التعليم العالي فإن الجامعات سوف ترفع تقارير دورية عن نتائج تطبيق ذلك، كما ستقوم اللجنة الدائمة المشار إليها وفقاً لقرار مجلس الوزراء الموقر المشار إليه سابقاً بمراجعة ذلك كل ثلاث سنوات.

وأوضح الدكتور العنقري أن مجلس الوزراء سبق أن وافق في قراره المشار إليه سابقاً على صرف عدد من المكافآت والبدلات لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات غير ما أنشئ إليه وهي كما يلي: صرف مكافأة نهاية الخدمة لمن زادت خدماته على (٢٠) عشرين عاماً في التعليم العالي في وظائف (أستاذ، أستاذ مشارك، أستاذ مساعد، محاضر) عن كل سنة من سنوات خدمته تعادل راتب الدرجة التي يشغلها عند انتهاء خدمته، وكذلك صرف بدل حضور الجلسات لعضو مجلس الكلية،

والقسم وفقاً لما يلي: (٤٠٠) ريال عن الجلسة لعضو مجلس الكلية ويحد أقصى (١٠,٠٠٠) ريال في السنة المالية، و(٣٠٠) ريال عن الجلسة لعضو مجلس القسم ويحد أقصى (٩,٠٠٠) ريال في السنة المالية. وأكد أن مجلس الوزراء وافق كذلك على صرف بدل تعليم جامعي نسبته (٢٥٪) من الراتب الأساسي للدرجة الأولى من السلم لأعضاء هيئة التدريس لمن يبلغ نصابه الحد الأعلى، وكذلك وافق على رفع المكافأة المخصصة للقيادات بالجامعة المنصوص عليها في اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم بحيث يصرف للعميد (٢,٥٠٠) ريال شهرياً، ولوكيل العميد (٢,٠٠٠) ريال شهرياً، ولرئيس القسم (١,٥٠٠) ريال شهرياً.

وأضاف وزير التعليم العالي أنه سوف يسري العمل بصرف هذه المكافآت والبدلات اعتباراً من بداية السنة المالية الحالية ١٤٣٠/١٤٣١هـ، كما أن مكرفة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - لم تقتصر على تحسين المستوى المعيشي لأعضاء هيئة التدريس بالجامعة بصرف البدلات والمكافآت المشار إليها أعلاه بل تجاوزت ذلك إلى اعتماد مبالغ إضافية مقدارها (٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة آلاف مليون ريال في ميزانية وزارة التعليم العالي، لإسراع في بناء مساكن لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات داخل الحرم الجامعي، والنظر في زيادة المبلغ المشار إليه أعلاه لاحقاً بحسب الحاجة والإمكانات المتاحة، وتوزيع المساكن وفقاً للقواعد المنظمة لذلك.

وأضاف أن هذه البدلات والمكافآت التي

تفضل خادم الحرمين الشريفين بالموافقة عليها ستسهم في تنمية الإبداع والتعبير في الجامعات السعودية، بالإضافة إلى رفع كفاءة أعضاء هيئة التدريس وتهيئة أجواء أفضل للعمل والعطاء لكون الحوافز الجديدة تؤمن الاستقرار النفسي وتدفع إلى تطوير الأداء الأكاديمي وخلق روح المنافسة، وفي هذا دعم كبير لخريجات التعليم الجامعي والعالي، كما أن بعض هذه البدلات سوف تضمن توفير الكفاءات العلمية المتميزة في الجامعات حديثة النشأة مما سيمكنها من تنفيذ برامجها الأكاديمية وخدماتها.

ورفع الدكتور العنقري بهذه المناسبة أسى آيات الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - على تفضلهما برعاية مسيرة التعليم العالي في بلادنا الغالية وانطلاقاً نحو التخطيط المستقبلي الأمثل لخدمة الوطن والمواطن وقائمه السامية الرشيدة.

واختتم تصريحه مبيناً أن تفضل خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس التعليم العالي - أيده الله - بالموافقة على هذا القرار يأتي تجسيدا لاهتمامه السامي الكريم واهتمام سمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - بمسيرة التعليم في هذا الوطن، وأزدهارها، وتسخين كافة الإمكانيات لتطويرها وبما يمكن من الإعداد لخدمة الوطن والمواطن والسير به لأفاق الرقي والتطور في ضوء توجيهات قيادتنا السامية الرشيدة.